

الباب ثم ذكر فيه خمسة احاديث **الاول** حديث جابر **قوله** عامة
 سودا زاد مسلم فغير اهرام واستدل بعض العلماء بهذا على جواز
 لبس السواد وان كان البياض افضل كما ثبت في الحديث الصحيح
 خير لبا ستم البياض وقالوا انما لبس النبي صلى الله عليه وسلم
 العمامة السوداء بيانا للجواز كما قال الشيخ محي الدين النووي
 في سنن مسلم قال وفي الحديث الاعم معني حديث عمرو بن حريث
 الذي بعده خطب الناس وعليه عمامة سودا فغضب جواز
 لبس الخيط السواد في حال الخطبة فجاءه ولكن الافضل
 البياض وقاد الشيخ الجزري السيرة لبس صلى الله عليه وسلم
 الاسود في ذلك اليوم اشار الى ان هذا الدين لا يتغير
 كالسواد بخلاف سائر الالوان اقول اما استدلالهم على جواز
 لبس لثياب السود بهذا الحديث فمحمل لان للمانع ان
 يقول محتمل ان تكون هذه العمامة تحت المغفر كما تقدمت
 الاشارة اليه في الباب الذي قبله وسوادها كان حاصلا
 من صد الحديث لا لكون اصله قائل **الحديث الثاني** حديث
 عمرو بن حريث في معنى حديث جابر وورده من طريقين
 وزاد في الطريق الثانية خطب الناس في يوم فمكثت
 وهذه الخطبة عند باب الكعبة كما يفهم من كلام الشيخ ابن
 حجر اخرج مسلم من طريق ابي اسامة عن مساور قال حدثني
 جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال كان في انظر الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سودا فقدرت ان
 بين كتفيه وقوله طرفها بالالتصنيف في ان يرضع مسلم وفيها
 بعضها بالاذن قال القاضي عياض وهو الصواب المحفوظ
 اقول قوله على المنبر قد خدش في قول الشيخ ابن حجر ان هذه
 الخطبة يوم فتح مكة عند باب الكعبة لا فتم ينقل احدان
 منبر

منبر وكان خطبه على المنبر بل المقول انه صلى الله عليه ولم يدخل
 البيت ثم خرج فاخذ بعضا من الباب فخطب الناس وكذا اورد
 هذا الحديث صاحب المصابيح في باب خطبة الجمعة لكن قال
 صاحبها لا زهار الظاهر ان هذا كان يوم فتح مكة لما ذكر صاحب
 الروضة انه صلى الله عليه ولم يلبس السود الا فتح مكة
 قال فعلى هذا ليس هذا من حكم الجمعة في شئ انتهى فتأمل في هذا
 المقام حتى يظهر لك ما فيه ووقع في بعض نسخ النسخ بل في هذا
 الطريق عصاة بول عمامة وهذا يوجب ما تقدم من احتمال
 كون هذه العمامة تحت المغفر وهذا **الحديث الثالث**
 حديث ابن عمر **قوله** اذا اعتمر سدل عمامة قال في المغفر سدل
 التوب سدا من باب طلب اذا ارسله من غير ان يضع جانبيه
 وسدل العمامة هو ان يضعها على راسه ويرخيها على منكبيه
 واسدل خطا ومعنى الحديث انه صلى الله عليه وسلم اذا لبس
 العمامة ارسل وارخي طرفيها الذي يقال له العلاقة بين
 كتفيه وورد ابن الجوزي في العرفان طريقا في معشر عن خالد
 الحذاق الاخير في ابو عبد السلام قال قلت لابن عمر كيف كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال يدرك كور العمامة على
 راسه ويخزيها من ورايه ويرخي لها ذواته بين كتفيه
 ونفت في كتب السير بروايات صحيحة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يرخي علاقته اصيانا بين كتفيه واحباتا يلبس بها
 في غير علاقة واخرج ابو داود والمولف في الجامع من طريق
 سليمان بن خزيمة ثنا شيخ من اهل المدينة قال سمعت ابا عبد
 الرحمن بن عوف يقول عمي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ضد لها بين يدي ومن خلفي وفي ثم السنة قال محمد بن قيس
 رايت ابن عمر قداما رسلا بين يديه ومن خلفه فعمل مما